



أشادخ / / ٢٠٠

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزارى

رقم (٤٩) بتاريخ ٤ / ٩ / ٢٠١٣

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته.
وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩١ بشأن الوظائف المدنية القيادية بالجهات الإدارية للدولة والقطاع العام والخاص
التنفيذية وتعديلاته.
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٧٢ لسنة ٢٠١١ بتفويض الوزراء فى بعض
اختصاصات رئيس الجمهورية فى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة.
وبناء على موافقة اللجنة الدائمة لتقديرات بديوان عام الوزارة ،
و لصالح العمل .

قـرر:

المادة الأولى :

- يعين السادة الآتى أسمائهم بعد كل فى الوظيفة المهيئة قرين اسمه بدرجة مدير عام لمدة سنة
او حتى تاريخ بلوغ الثمن القانونية للاحاله إلى التقاعد أيهما أقرب وهم :
- ١- د/ سميرة محمد بكسر السيد : مستشاراً للخدمة الإنجليزية .
 - ٢- إناس رجب راشد عبد الباقي : مستشاراً للعلاقات الثقافية والوافدين .
 - ٣- د/ محمد أحمد صالح الإمام : مستشاراً للخدمة النفسية .
 - ٤- د/ عليه سيف الدين عبد الفتى : مستشاراً للتربية الرياضية .
 - ٥- د/ وفاء عبد السلام محمد نمير : مستشاراً للتربية الموسيقية .
 - ٦- زينب عبد المتار عبد الرحمن : مستشاراً للاقتصاد المتزنسى .
 - ٧- أحمد حسن محمد عبد السلام : مستشاراً للتربية الزراعية .

المادة الثانية :

على جميع الجهات - كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار

وزير التربية والتعليم

(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

